

مرسوم سلطاني

رقم ٢٠٠٦/٨٥

بتقرير صفة المنفعة العامة

لمشروع تطوير مدينة الدقم بالمنطقة الوسطى

نحن قابوس بن سعيد سلطان عمان .

بعد الاطلاع على النظام الأساسي للدولة الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٩٦/١٠١ ،
وعلى قانون نزع الملكية للمنفعة العامة الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٧٨/٦٤ وتعديلاته ،
وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

رسمنا بما هو آت

المادة الأولى : يعتبر مشروع تطوير مدينة الدقم بالمنطقة الوسطى المحدد في
المذكرة والرسم التخطيطي الإجمالي المرفقين من مشروعات
المنفعة العامة .

المادة الثانية : للجهات المختصة الاستيلاء بطريق التنفيذ المباشر على المنشآت
والأراضي اللازمة للمشروع طبقاً لأحكام قانون نزع الملكية للمنفعة
العامة المشار إليه .

المادة الثالثة : ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من اليوم التالي
لتاريخ نشره .

صدر في : ٢٩ من جمادى الثانية سنة ١٤٢٧ هـ

الموافق : ٢٥ من يوليوسنة ٢٠٠٦ م

قابوس بن سعيد

سلطان عمان

الجريدة الرسمية العدد (٨٢٠)

مذكرة

بشأن تقرير صفة المنفعة العامة

لمشروع تطوير مدينة الدقم بالمنطقة الوسطى

فى إطار سعى الحكومة الرشيدة لمولانا حضرة صاحب الجلالة السلطان قابوس بن سعيد المعظم - حفظه الله ورعاه - فى تحقيق أهداف الرؤية المستقبلية للاقتصاد العماني والمتمثلة فى تنوع مصادر الدخل وتحقيق التنمية المتوازنة بين مختلف محافظات ومناطق السلطنة وذلك بإقامة مركز إقليمى للصناعات الثقيلة فى مدينة الدقم يشتمل على ميناء تجارى وحوض جاف ومطار دولى ومنطقة حرة . ونتيجة للجهود الحثيثة التى تبذلها كل من اللجنة العليا لتخطيط المدن لإعداد المخطط الشامل للمدينة ، ووزارة النقل والاتصالات لإعداد الدراسات الفنية ومخططات التصاميم لمشروع الميناء التجارى والحوض الجاف ومشروع المطار الدولى . وبناء عليه فإن الأمر يقتضى استصدار مرسوم سلطانى بتقرير صفة المنفعة العامة لهذا المشروع حتى يتسنى للجهة المنفذة نزع ملكية الأراضى والممتلكات لتمكين من تنفيذ المشروع وفقا للمخططات المعدة وتعويض أصحاب الممتلكات المتأثرة وفقا لأحكام قانون نزع الملكية للمنفعة العامة الصادر بالمرسوم السلطانى رقم ٧٨/٦٤ وتعديلاته .

وزير الاقتصاد الوطنى

رئيس اللجنة العليا لتخطيط المدن